



## الملخص التنفيذي لتقرير:

بيئة النزاهة في عمل الصندوق الفلسطيني للتشغيل والحماية الاجتماعية

آب 2019

## ملخص تنفيذي

تم تأسيس الصندوق الفلسطيني للتشغيل والحماية الاجتماعية بموجب مرسوم رئاسي رقم (9) لسنة 2003، كمؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، ويعتبر الصندوق مرجعية لعملية التشغيل في فلسطين، بحسب قرار صادر عن مجلس الوزراء في عام 2014.

يهدف الصندوق الى وضع سياسات وطنية شاملة للتشغيل، وتعزيز قدرات القطاع الخاص للتوسع وخلق فرص عمل جديدة، وتنمية مهارات قدرات القوى العاملة، وتحسين ظروف وشروط العمل والحماية الاجتماعية في سوق العمل.

**يهدف هذا التقرير** الى تتبع سياسات التشغيل التي وضعها الصندوق وفحص النزاهة في عمليات التشغيل التي تتم عبر الصندوق، ومدى التزام الصندوق بمبادئ الشفافية في ممارسة أعماله ونشاطاته، وفحص مدى توفر نظم الرقابة والمساءلة الداخلية والخارجية على إدارته للمشاريع.

**توصل التقرير الى مجموعة من النتائج والاستخلاصات أهمها:** ضعف نظام الحوكمة في الصندوق بسبب النقص في الإطار القانوني للصندوق (مرسوم انشاء الصندوق) للعديد من الأحكام ومنها على وجه الخصوص التحديد الواضح والصريح لأهداف الصندوق ومهامه وصلاحياته، وطبيعة العلاقة بين الجهات الإشرافية (مجلس الادارة) والجهات التنفيذية فيه، وضمانات النزاهة والشفافية والرقابة والمساءلة في استخدام أموال الصندوق ومشاريعه. **ويبرز غياب الاستقرار في البناء المؤسسي للصندوق بسبب التغيير المستمر في إدارته العليا، وضعف الموارد المالية، وهو ما حال دون بناء مؤسسة مستقرة، ومراكمة السياسات والخبرات والقدرات لدى الصندوق، كذلك فان ضعف السياسات والأدلة التي تحدد معايير تقديم الخدمات في الصندوق والمقرة حسب الأصول يفتح المجال لتدخل عوامل أخرى في تقديم هذه الخدمات. وأظهر التقرير وجود ضعف في الشفافية ووجود بعض حالات تضارب المصالح في اختيار بعض المؤسسات التي تتولى تنفيذ مشاريع الصندوق، وعدم فرض الصندوق سقف فائدة مقبول للإقراض على مؤسسات الإقراض الصغير المتعاقدة معه في المرحلة الاولى من عمل الصندوق حيث ارتفعت نسبة الفائدة التي تفرضها هذه المؤسسات الى مستويات عالية لا يمكن ان يتحقق معها الهدف من المشروع، اضافة الى ضعف رقابة الصندوق ومتابعته للمشاريع في هذه المؤسسات. وعدم إقرار النظام المالي للصندوق حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، من قبل مجلس الوزراء واقتقاد الصندوق لنظام أو تعليمات وآليات لتقديم الشكاوى من قبل الجمهور.**

كما لم يتم في مرسوم انشاء الصندوق توضيح خطوط المساءلة بين مجلس الإدارة والمجلس التنفيذي، وتعزيز قيم النزاهة المتعلقة بمنع تضارب المصالح والتوعية بقضايا الفساد والابلاغ عنها، ولا يتم نشر الكثير من

المعلومات والوثائق الخاصة بالصندوق للجمهور على الصفحة الرسمية له مثل اللوائح والأنظمة والتقارير والموازنات والخطط الاستراتيجية وقرارات مجلس الإدارة ومكافئات أعضائه.

وتوصل التقرير إلى مجموعة من التوصيات أهمها: ضرورة استكمال البناء القانوني والأنظمة اللازمة للصندوق لسد الثغرات القائمة في التشريع الحالي، خاصة الأهداف والمهام وخطوط المساءلة وضمانات الرقابة والتدقيق على أموال الصندوق وكيفية إدارتها، والعمل على تعزيز قدرات الصندوق، وتطوير سياساته وأدلة عمله واعتمادها وفق الأصول، وبناء نظام محوسب يتضمن معايير الخدمة للتقليل من التأثيرات الشخصية في هذا المجال، وتخصيص الموارد المالية اللازمة لقيامه بمهامه، وتعزيز رقابة الصندوق على المشاريع التي يديرها، ومراجعة سقف الفائدة لتكون عادلة وملزمة لمؤسسات الاقراض مع فرض عقوبات في حالة عدم الالتزام بقرارات الصندوق، وضرورة تعزيز قيم النزاهة في عمل الصندوق من خلال اعتماد مدونة سلوك للعاملين فيه ولمجلس الإدارة تعالج قضايا تضارب المصالح والتوعية بقضايا الفساد والابلاغ عنه، وقبول الهدايا، وذلك بشكل مستقل عن النظام الإداري وتوزيعها على أعضاء مجلس الإدارة والعاملين في الصندوق، والرقابة على الالتزام بها، وضرورة تعزيز الشفافية في عمل الصندوق بنشر المعلومات والوثائق الخاصة بعمل الصندوق من لوائح وانظمة وموازنات وتقارير وقرارات ومكافئات لأعضاء مجلس الإدارة. إضافة إلى المعايير المعتمدة لتلقي خدمات الصندوق وآليات وإجراءات تلقي الخدمة.